

ترجمة القرآن الكريم، المفهوم والاشكالية

م . د. رافد عبد الكاظم سالم
مديرية تربية الرصافة / 3
وزارة التربية
بغداد - العراق

الخلاصة

من بحثنا هذا، قد تبين لنا انه لايجوز الترجمة الحرفية أبداً لما فيها من فساد وخطأ , وان الترجمة التفسيرية جعلوها مباحة لكنها مقيدة وليست مطلقة . وكذلك عرفنا ان الترجمة التفسيرية تختلف عن التفسير , وذلك بأمر قد ذكرناها في متن البحث ، اضافة الى اننا عرفنا ان أقدم ترجمة هي الترجمة اللاتينية التي تمت سنة 1134 م ، كما تبين اجماع جميع المدارس الإسلامية على عدم جواز قراءة القرآن في الصلاة أو غيرها بغير العربية .

Translation of the Koran, Concept and Problematic

ABSTRACT

It has been shown that the literal translation is never permissible because of the corruption and error, and that the interpretative interpretation made it permissible but restricted and not absolute. We know that the interpretation of interpretation is different from interpretation, and Things. It turns out that the oldest translation is the Latin translation, which was made in 1134 AD. Consensus of all Islamic schools on the inadmissibility of reading the Koran in prayer or other than Arabic.

المقدمة

الحمد لله على جميع محامده كلها حمداً كثيراً باقياً دائماً لانقطاع له، والصلاة على رسول الله ابن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه..
أما بعد :

لقد عكف الاعلام في دراستهم على ابراز دور كتاب الله، الذي ثبتت به نبوية محمد ﷺ والذي تقام به الحجة على جميع الناس، فقد كرم الله العرب بمبعث النبي ﷺ منهم، ونزول الكتاب بلغتهم دون غيرها، لما تكتنزه هذه اللغة من استيعاب أوسع للمعاني والتعبير عنها.

فكان العرب يستطيعون التواصل مع النبي ﷺ فلا مشكلة بهذا، لكن بعدما انتشر الاسلام ودخلت جموع من الناس الاسلام فتسألوا عن معجزته وسبب اعجازه ؟

فمن المسلمات ان اغلب تلك الاقوام لاتفقه العربية، لذا ظهرت المشكلة، كيف تكون الاجابة في مثل هذه التساؤلات؟ فاحتاج المسلمون الى ترجمة القرآن ومعارفه؛ ليتسنى فهم ما فيه من عظمة وبلاغة؛ لذا اصبحت الترجمة الى اللغات الأخرى امرأ ضرورياً مهماً، لا بل اصبحت من الموضوعات الملحة الملقاة على عاتقنا كمسلمين؛ لأننا قد أمرنا بنشر هذا الدين القيم، الذي يمثل نواة الحياة للمجتمع الإنساني المتنوع والمتعدد في الألسن والطباع؛ لذا نرى من الضروري والواجب مخاطبتهم بلغتهم التي جبلوا عليها، وترجمة كتاب الله إليها، وبهذا تتم الحجة عليهم، وطبيعي أن هذا الموضوع لا يكون إلا بعد معرفة أبجدياته وما هو المسموح به، وما هو الممنوع، وما هي الآلية التي نستطيع من خلالها ترجمة القرآن، وهل توجد امكانيات توصل الى الترجمة الحرفية للقرآن أم لا؟ وما هو رأي العلماء فيما نخوض فيه، وهل هذا الموضوع قد طرح قديماً أم ماذا؟ فكان تقسيم البحث قد تضمن على مقدمة ومبحثين، المبحث الأول: الترجمة ما لها وما عليها، وقسم على مطلبين: فكان المطلب الأول: تعريف للترجمة في اللغة والاصطلاح، وأهميتها، أما المطلب الثاني تضمن: انواع الترجمة مع بيان أنموذجاتها.

أما المبحث الثاني تكلم عن: الترجمة التفسيرية (الشروط، والحكم)، وكان على ثلاثة مطالب: الأول: الفرق بين التفسير والترجمة التفسيرية والشروط، أما الثاني تضمن: أقوال المانعين والداعين وأولى الترجمات، والمطلب الثالث تضمن: أحكام المدارس الإسلامية في الترجمة .
واتمنا البحث بخاتمة تضمنت ابرز النتائج، وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول الترجمة ما لها وما عليها

المطلب الأول: تعريف الترجمة

أولاً : الترجمة لغة :

((الترجمان بالضم والفتح : المفسر للكلام وقد ترجم كلامه أي فسر كلامه بلسان آخر)) (1)

وفي اللغة العربية كلمة الترجمة قد وضعت لتدل على أحد المعان (2)

- 1- تبليغ الكلام لمن لم يبلغه .
- 2- بيان وتفسير الكلام بلغته .
- 3- تفسير للكلام بلغة غير لغة الأصل التي ورد عنها .
- 4- التوسط لنقل الكلام من لغة الى اخرى .

ثانياً : أما في الاصطلاح :

فالترجمة أن يُعبر عن معنى الكلام في لغة ما بالفاظ أخرى تنتمي للغة أخرى، ويشترط بذلك الوفاء بجميع المقاصد والمعاني. (3)

وعرف ابن النديم (ت385هـ) الترجمة هي (نقل الكلام من لغة الى اخرى) (4) والترجمة لها معانٍ أخر في بقية اللغات، إذ نجد أن بعض الدارسين يرجعوا أصلها الى (رجم) الواردة في لغتنا العربية، والأرامية، والتاء زائدة. (5)

ثالثاً : أهمية الترجمة :

أهمية ترجمة القرآن الكريم اليوم تعد مهمة أكثر من غيرها؛ بسبب حالات التشوية والتسقيط التي يتعرض لها الدين بصورة عامة والقرآن بصورة خاصة، فنرى مذهب التشكيك وإلقاء التهم على الاسلام والقرآن اليوم إزداد أكثر من العقود السابقة؛ لذا تعد الترجمة منفذ مهم لإجتياز حاجز الانغلاق الذي كنا غافلين عنه. صحيح إن علماءنا لم يقصروا، ولكن نحن بحاجة الى تكثيف الجهد والسعي إلى التواصل مع الأمم الأخرى؛ لإيصال هذه المعجزة الخالدة التي حفظها الله من كل رين، وبيان عظمة النبي ﷺ، ومعجزته التي ستبقى شاهدة على عظمة الشارع المقدس، وبهذا نسهم بنقل كلام الله الى الناس عن طريقنا نحن، لا عن طريق المستشرقين الذين يوجد فيهم الصالح والطلح. (6)

فهناك الكثير من المحاولات التي تهدف إلى نقل القرآن الكريم إلى لغات أخرى، ووجدت ترجمات متعددة، وحسب احصاء الباحثين، قد بلغت أكثر من مائة وعشرين ترجمة في خمس وثلاثين لغة غربية وشرقية، وبهذا نجد أن عدد كثير من الترجمات قد كرر.

وزيادة على ذلك نجد أن هناك أغلاط فاحشة كبيرة في ما يسمونه ترجمة، فكان وجود هذين العنصرين بسبب عدم التمييز، كان معولاً لهمدم بناء مجد الإسلام، وتعد محاولة لزلزلة الوحدة الدينية والاجتماعية واللغوية لأمتنا الإسلامية، فنحن أمام هذه المحاولات الخطيرة والوقائع الماثلة والحقائق القائمة، فما كان ينبغي لنا الوقوف مكتوفي الأيدي مكمي الأفواه، كان هذا الأمر المهم لايعنينا في قليل ولا كثير، فمن هنا على كل مسلم يجب دينه، عليه أن يسهم بأبراز شموخ الإسلام ومن جاء به، عن طريق الإهتمام بهذا الموضوع الذي نحن بصدد، لما يكتنزه من أهمية كبرى، فمن خلاله نوصل الصورة الصحيحة والمغيبة عن الآخرين الذين يختلفوا عنا بلغتهم وأعرافهم. (7)

المطلب الثاني: أنواع الترجمة مع بيان أنموذجاتها

يقسم الموضوع على قسمين :

أولاً : الترجمة الحرفية / عبارة عن نقل الكلام من لغة معينة إلى لغة أو لغات أخرى مراعيًا بذلك الموافقة والمحافظة على الترتيب في جميع معاني الأصل الذي ترجم منه.

ثانياً : الترجمة التفسيرية أو المعنوية / تكون على عكس الترجمة الحرفية، بمعنى أنها شرح للكلام الذي ترجم من الأصل، وبهذا لم يطلب فيها الترتيب ومراعاة النظم الموجود في الأصل الذي ترجم عنه. (8)

فكل كلام عربي بصورة عامة، والقرآن بصورة خاصة له عند أهل البلاغة معانٍ أصلية ومعانٍ ثانوية، والمقصود بالمعاني التي يستوي في فهمها كل من عرف معاني الألفاظ المفردة، وعرف تراكيبها معرفة أجمالية، أما المقصود بالمعاني الثانوية، هي ما يتعلق بخواص النظم والتي من خلالها يرتفع شأن الكلام، وبها القرآن معجزاً، فالمعنى الأصلي لعدد من الآيات قد يتوافق فيه منشور كلام العرب. (9)

ولذا يرى الكثير من الباحثين ونحن معهم أن الترجمة الحرفية مستبعدة ومستحيلة؛ بسبب إذا تم إبدال كلمة أو حرف منه يخل بالإعجاز الذي هو سمته التي بدونها لا يكون قرآناً، فكيف إذا ابدلت الى لغته الى لغة أخرى. (10)

ثالثاً: نماذج من الترجمة الحرفية

ومثال على هذه الترجمة قوله تعالى ((وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا)) (11) فلو ترجمت ترجمة حرفية لما بلغت المراد منها؛ لأن المراد منها النهي عن الاسراف والبخل، وبهذا يتضح أمر بعيد عما أراده الله سبحانه وهو: النهي عن ربط اليد في العنق وعدم مداها غاية المد، بل لعله سيرى ممن ليس لسانه عربي ركة الألفاظ، والتي عنده قرآناً، وهي بالأصل ابتعدت عن القرآن الكريم المعجز بألفاظه ونظمه، فسر البيان والبلاغة قد انمحي،

بسبب هذه الترجمة الواهنة، أما إذا أُريد المعنى والتفسير إلى لغات أخرى لم يستعص هذا الأمر بل سيكون أقل وطئاً من الترجمة الحرفية الهادمة. (12)

وتوجد ترجمة نقلها بلاشير رجيس (13) إلى الفرنسية منها :

قوله تعالى ((كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)) (14)

{ chaque fois que fut allume un feu pour la guerre nous leteignimes }

توجد ملاحظتين على هذه الترجمة:

- 1- تأمل العبارة القرآنية (كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا) فعند الوقوف على الفعل (أَوْقَدُوا) ونمعن النظر في فاعله الضمير المستتر (هم) أن الفاعل هنا مشار إليه في النص وكما يقول المفسرون أنهم اليهود.
- 2- وعند التأمل في هذه الترجمة نجد أن العبارة القرآنية جاءت بصيغة المبني للمجهول بمعنى (كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا)

(chque fois que fut allume un feu)

والفاعل يكون في هذه الترجمة مجهول على خلاف ما موجود في النص القرآني

فنقل القرطبي في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) في قوله تعالى (كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا) أراد اليهود، أي شنت الله جمعهم الذي يهدف إلى خراب الأرض، فكلمة أهاجوا الشر واجمعوا على حرب النبي ﷺ (أَطْفَأَهَا اللَّهُ) وهن أمرهم، فذكر النار هنا مستعار .
الخطأ الذي فعله (بلاشير) تصرف بصيغة النص القرآني، فجعل مكان (لفظ الجلالة)، ضمير المتكلم (نحن) (Nous) دون مبرر، وهذا خلاف لما هو ثابت في النص الشريف (15)

فمثل هذه النماذج من الترجمات الحرفية التي يوجد فيها أخطاء كبيرة تُغير المعنى، حتماً ستكون وبال على الدين، ووسيلة للطعن في قداسة النص القرآني، فلو تسربت إلى غير العرب من المسلمين، بل حتى العرب ستسبب الخشية؛ لأنها غير صحيحة ومحرفة وبالتالي ليست بقرآن .

المبحث الثاني

بين التفسير والترجمة التفسيرية والشروط

المطلب الأول: أولاً: الفرق بين التفسير والترجمة التفسيرية

لا يخفى على أحد أن هنالك فرق بين التفسير والترجمة التفسيرية تكمن في جهات منها :
الجهة الأولى : اللغتان تختلفان، فالتفسير يكون بلغة الأصل وهذا لا غبار عليه، بخلاف الترجمة التفسيرية تكون بلغة مغايرة أخرى .

الجهة الثانية : الذي يقرأ التفسير سيتفهم ويلاحظ معه نظم ودلالته الأصل، فلو وجد خطأ سينبه عليه ويصلحه، وحتى وأن لم ينتبه عليه، حتماً سينتبه عليه قارئ آخر، بخلاف قارئ الترجمة، لا يتسنى له ذلك لجهله بالنظم ودلالته، بل إنه يعتقد أن هذه الترجمة التي يقرأها ويعرف معناها ويتفهمه هي تفسير القرآن الصحيح، فرجوعه للأصل ومقارنته بما عليه الترجمة، ليس ممن يدخل تحت طوقه، مادام على غير علم ومعرفة بلغة القرآن. (16)

الجهة الثالثة : الاستطرداد في التفسير جائز، بل أننا نجد بعض المفسرين يستطرد كثيراً حتى يصل إلى ما يفهمه حسب الآلات والملكات التي يتمتع بها، أما الترجمة فلا يجوز فيها الاستطرداد؛ لأن الترجمة الغاية فيها، أنها الصورة الحاكية للأصل والمطابقة له.

الجهة الرابعة : التفسير غايته الإيضاح سواء أكان هذا بطريق تفصيلي أو اجمالي، أما الترجمة تتضمن دعوى الوفاء عرفاً بجميع معاني الأصل ومقاصده.

الجهة الخامسة : في التفسير نجد تارةً المفسر يدعي الإطمئنان لما فسر، وهذا يكون أكيداً إذا توافرت لديه الأدلة، وتارةً أخرى لا يدعيه، وهذا يكون عندما تعوزه هذه الأدلة، أما في الترجمة فلا بد أن تتضمن في

عرفها دعوى هذا الاطمئنان لجميع المقاصد والمعاني التي نقلها المترجم؛ كي لا تكون هناك خلّة تؤدي بدورها نقل غير الصحيح والباطل. (17)
ثانياً : شروط الترجمة :

من الشروط الواجب توافرها في الترجمة :

- 1- لا بد للمترجم المعرفة في أوضاع اللغتين، أي لغة الأصل ولغة الترجمة.
 - 2- يجب أن تكون الترجمة مستوفية وجامعة لجميع معاني الأصل؛ ليحصل الاطمئنان. (18)
 - 3- لا بد أن تكون هنالك مفردات في لغة الترجمة تكون متساوية للمفردة التي تألف منها الأصل، ليتمكن من جعل كل مفردة في الترجمة محل نظيرتها من الأصل. (19)
 - 4- الترجمة يجب أن تكون على شرط ما جاء بالتفسير، ولا يعول عليها إلا إذا كانت مستمدة من الأحاديث النبوية الشريفة، وعلوم اللغة، والأصول التي تقرها الشريعة. (20)
- شروط المترجم :

- 1- كما تكلمنا آنفاً، لا بد للمترجم أن يكون على دراية بأوضاع اللغتين، المترجم منها وإليها .
- 2- أن يكون على معرفة بخصائص وأساليب كلا اللغتين .
- 3- المعرفة بعلوم الشريعة مهمة للمترجم، كي ينقل كل ما هو صحيح.
- 4- ان يكون عارفاً بقواعد اللغة والضمائر المستترة وغيرها.
- 5- إبتعاد المترجم عن كل ميل منحرف يبت إلى عقيدة تخالف ما جاء به القرآن الكريم، وهذا شرط أيضاً في المفسر، فالعقيدة الفاسدة إذا سيطرت على تفكير المفسر، ستجعله يفسر طبقاً لهواه ويفتري على مولاه، وبهذا نجد أن المترجم والمفسر كلاهما ابتعد عن القرار وهاده (21)

المطلب الثاني: المانعون والداعون للترجمة

أولاً: المانعون لترجمة القرآن الكريم (الأسباب والدوافع) :

- 1- حرم الإسلام المستحيل العادي، أي أكان هذا المستحيل سواءً كان ترجمة أو غير ترجمة؛ لأنه فيه ضرب من العبث واضاعة للوقت من غير جدوى ولا ثمرة وقال تعالى ((وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)) (22)
- 2- الخشية من إنصراف الناس عن كتاب الله؛ بسبب الاكتفاء بابدال يدعون أنها ترجمات (23)
- 3- في تجويز الترجمة، سيصل الأمر الى ضياع الأصل العربي الذي جاء به القرآن، كما ضاع الأصل العبري للتوراة والإنجيل.
- 4- الترجمة ستكون المؤثر الأقوى، الذي يهدد مقومات وجود المسلمين الاجتماعي . (24)
- 5- اضافة لما جاء، يقولون: أننا لم نسمع رسول الله (عليه الصلاة والسلام) وهو أصل التشريع، أتخذ خلال الدعوة لله من الترجمة وسيلة لتبليغ الأجانب، إذ إنه دعا العرب والعجم وراسل قيصر وكسرى وغيرهم، فكانت جميع مراسيله إليهم بالعربية، فلا يوجد آية واحدة مترجمة .
- 6- عمل الصحابة (رضي الله عنهم) إذ لم نجد منهم من أقدم على ذلك، وقد نقل الشيخ الزرقاني في المناهل (ان المسور بن مخرمة (25) رأى رجلاً اعجمي اللسان اراد ان يتقدم للصلاة فمنعه المسور وقدم غيره ولما سأله عمر (رضي الله عنه) في ذلك قال له : أن الرجل كان أعجمي اللسان وكان في الحج فخشيت ان يسمع بعض الحجاج قراءته فيأخذ باعجميته (26)

ثانياً : الداعون الى الترجمة ودوافعهم :

إنّ ترجمة القرآن الكريم (بصورة خاصة) تُعد من الموضوعات التي بحثها العلماء في القرن الرابع عشر للهجرة، وبهذا ظهرت الترجمات لأول مرة منذ ذلك الحين، وأن النبي ﷺ كانت تأتيه بعض المراسيل غير العربية فكان (صلوات الله عليه) يكلف بعض الصحابة (رضي الله عنهم) ممن يعرفون لغة الكتاب، كما كان يكلفهم بتعلم لغة معينة لحاجتها إليها ﷺ. كما حصل مع زيد بن ثابت (رضي الله عنه) (27)

أخرج أبو يعلى وابن عساكر عن زيد بن ثابت (رضي الله عنه) قال : أتى بي الى النبي (عليه الصلاة والسلام) مقدمة المدينة فقالوا : يارسول الله هذا غلام من بني النجار وقد قرأ مما انزل عليك سبع عشر فقراءت على رسول الله ﷺ فأعجبه ذلك فقال : زيد تعلم لي كتاب (أي كتابه) يهود فأني والله ما آمن يهود على كتابي، فتعلمته، فما مضى لي نصف شهر حتى حذفته فكنت أكتب لرسول الله ﷺ إذا كتب لهم وقرأ كتابهم إذا كتبوا إليه (28).

وعرفت أيضاً الترجمة (بصورة عامة) في العهد العباسي، فقد ترجمت نصوص وكتب شتى من، السريانية واليونانية، والهندية، والفارسية، وغيرها، لما أنماز به هذا العهد من اهتمام في العلوم وتطورها. ونجد في المقابل أن هناك عدداً من الداعين للترجمة هم من المستشرقين والمبشرين، فلم تراجم عدة ومختلفة؛ لرغبتهم الجامعة للنيل من الاسلام وتصغير شأنه والرد عليه، والتحريف والتغيير لنظمه ومعناه، ليبعدوا أهل دينهم وملتهم عن التعبد باحكامه، وما جاء به من خير للبشرية؛ لأنهم يرون أن هلاكهم وفضيحتهم ستكون من طريقه، فكان لزاماً عليهم الوقوف دون نشره، وعدم التقيد بأوامر والنواهي التي جاء بها؛ وهم واهمون بذلك فلن يقلص ولن ينطفي ظله (29) وينطبق على هؤلاء قوله تعالى ((يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ)) (30)

ففي الخفاء كان يقف بعض رجال الكنيسة المنحرفين، الذين قد أضرموا العداء للدين الإسلامي وللقرآن وللنبي ﷺ، ويتكلم برنارد شو (31) عنهم قائلاً : كان هدف رجال الكنيسة وخصوصاً في القرون الوسطى، أطعاه السوداوية في عقول الناس ونقل صورة وحشية عن الدين الإسلامي؛ لأنهم مسوقين بعامل بغض النبي ﷺ ودينه، فعندهم ان محمداً كان عدواً للمسيح، ثم يردف برنادشو قوله: عند دراستي لسيرة محمد هذا الرجل العجيب، اني لأجده بعيداً كل البعد عن أن يكون عدواً للمسيح (32)

ومن الداعين كذلك السلاجقة (33)، ومن بعدهم الاتراك (العثمانيون) ومن الداعين أيضاً في وقتنا الحاضر بنية طيبة صالحة وبقلب سليم وغاية سامية علماء المدارس الإسلامية تبدأ من الأزهر الشريف مروراً بدمشق والعراق وباقي البلدان العربية وغيرها وغايتهم علو شأن هذا الدين القيم الذي ارتضاه الله لعباده.

ثالثاً : ترجمات القرآن الأولى الى اللغات الأوروبية :

- أ- الترجمة اللاتينية الاولى : تعد أقدم وأول ترجمة هي الترجمة التي رعاها ودعا إليها رئيس دير كاوني وتولاها بطرس الطليطي، وهذا كان بمعية عربي مسلم يدعى محمد، فكانت هذه الترجمة في سنة 1134، وكانت طباعتها ببازل (سويسرا) سنة 1543 .
- ب- الترجمة الالمانية : هذه الترجمة قام بها (الومون اشفجر) في سنة 1616 .
- ت- الترجمة الهولندية : وتمت سنة 1641 .

- ث- الترجمة الفرنسية : كانت أول ترجمة للقرآن الكريم الى اللغة الفرنسية، هي الترجمة التي قام بها دير بيير، وكانت عام 1647، وكانت ثاني ترجمة بعد 136 سنة، إذ ظهرت سنة 1783 في باريس وقام بها سافاري (34)
- ج- الترجمة الانكليزية : جورج سيل قام بها عام 1840، وتعد ترجمته من أوفر الترجمات لسبب؛ أنها طبعت اربعا وثلاثين مرة (35)

ح- الترجمة الألمانية: تعد ترجمة (دافيد) من أقدم الترجمات الألمانية عن النص العربي مباشرة وظهرت سنة 1772⁽³⁶⁾
خ- وهناك ترجمات أخرى باللغة الصينية، واثنان بالافغانية، وواحدة بالجاوية، وأخرى بالأوربية⁽³⁷⁾.

المطلب الثالث: حكم قراءة الترجمات القرآنية في الصلاة سنعرض هنا كلمة المجتهدين في حكم قراءة الترجمة بالصلاة:

أولاً: رأي الشافعية: لا يجوز قراءة القرآن الكريم، بغير لسان العرب، سواء كان المكلف يجيد العربية أم لا، وهذا الأمر سواء كان في الصلاة أم غيرها، فإن أتى بترجمة في الصلاة لم تصح صلاته؛ لأن التعبد يكون بألفاظ القرآن الكريم لقوله تعالى ((إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا))⁽³⁸⁾

ثانياً: رأي الحنابلة: عندهم عدم الجواز، ولا حتى إبدال لفظ بلفظ، سواء أحسن القراءة بالعربية أو لم يحسن، إذ أننا نجد أن ابن حزم⁽³⁹⁾، قد حكم بفسق من قرأ بغير العربية في الصلاة؛ لأنها باطلة⁽⁴⁰⁾.

ثالثاً: رأي الحنفية: أجمع علماء الحنفية بعدم الجواز سواء في الصلاة أو غيرها، وأضافوا إلى ذلك بمنع فاعل ذلك أشد المنع لسبب مهم؛ إن القراءة بغير العربية تعد من قبيل التصرف الخارج، الذي بدوره يؤدي إلى الخروج عن اعجازه، بل يوجب الركة؛ لأن القرآن أسم للفظ المخصوص الدال على المعنى لا المعنى وحده⁽⁴¹⁾.

رابعاً: رأي المالكية: عندهم التكبير في الصلاة بغير العربية غير جائز، فما بالك بقراءة القرآن، وقالوا: على كل مكلف أن يبذل جهده لقراءة الفاتحة بالعربية⁽⁴²⁾.

خامساً: رأي الإمامية: جاء في كنز العرفان للسيوري⁽⁴³⁾، القراءة بغير العربية غير جائز في الصلاة، والأذان، وافتتاح الصلاة⁽⁴⁴⁾.

وبعد هذه الآراء يتضح للقارئ الكريم، عدم جواز قراءة القرآن الكريم عند جميع المدارس الإسلامية، بل أننا وجدنا الحرص الشديد في دقّة الأمور مثل الأذان وغيره.

الخاتمة

في نهاية الخوض بهذا البحث، أسأل الله أن يعين علماء الأمة لتوصيل معاني القرآن الكريم بقدر ما منحهم الله من همة، وقد تخلل البحث مجموعة من النتائج منها:

أولاً: الترجمة نوعان، ترجمة حرفية، وترجمة تفسيرية معنوية.
ثانياً: تبين أنه لا تجوز الترجمة الحرفية ابدأ؛ لما فيها من فساد وخطأ، أما الترجمة التفسيرية جعلوها مباحة؛ لكنها مقيدة وليست مطلقة.

ثالثاً: عرفنا أن الترجمة التفسيرية تختلف عن التفسير، وذلك بأمر قد ذكرناها في متن البحث.

رابعاً: أقدم ترجمة هي الترجمة اللاتينية التي تمت سنة 1134م.

خامساً: أجماع المدارس الإسلامية على عدم جواز قراءة القرآن الكريم في الصلاة بغير العربية.

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الهوامش

- 1- لسان العرب، لأبن منظور 229/12، الناشر: أدب الحوزة (ب.ت)، في باب (رجم).
- 2- ينظر: مناهل العرفان، للشيخ عبد العظيم الزرقاني 2/ 104، الناشر المكتبة التوثيقية (ب.ت).
- 3- ينظر: المصر نفسه 105/2.
- 4- هو ابو الفرج بن اسحاق بن محمد، أديب وكاتب سيرة ومصنف فهارس وهو صاحب كتاب الفهرست ت 595 علوم القرآن الكريم، د. غانم قدوري حمد 6، حيث نقل توفي سنة 385، دار الحكمة، بغداد، 1990م.

- 5- ينظر: مجلة حوليات التراث د. عبد القادر سلامي العدد 3، 57، جامعة تلمسان، 2005، الجزائر .
- 6- ينظر: مناهل العرفان ، الشيخ عبد العظيم الزرقاني 105/2.
- 7- المصدر نفسه 105 /2.
- 8- ينظر: علوم القرآن الكريم ،د. غانم قدوري محمد 208، 1990، دار الحكمة، بغداد، وينظر: والتفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي 23، 2005/1، م، دار الحديث، القاهرة.
- 9- ينظر: مباحث في علوم القرآن ، مناع القطان 308، ط 2007، م، مكتبة وهبة.
- 10- ينظر : المنار في علوم القرآن لمحمد علي الحسن 201، (ب.ت)
- 11- من سورة الاسراء : 29.
- 12- ينظر : مناهل العرفان للزرقاني 108/2.
- 13- مستشرق فرنسي، تعلم في شمال افريقيا ودرس في معهد الدراسات العليا بالرباط , ينظر مجلة نون والقلم 69، العدد 11، لسنة 2008، تصدر عن المركز الوطني لعلوم القرآن، بغداد.
- 14- من سورة المائدة : 64
- 15- ينظر: مجلة نون والقلم العدد 11 ، 75 – 76.
- 16- ينظر: التفسير والمفسرون د. محمد الذهبي ج 1 ص 29.
- 17- مناهل العرفان , للشيخ الزرقاني 111/2 - 112
- 18- المصدر نفسه 110.
- 19- دراسات أصولية في القرآن الكريم د. محمد ابراهيم الحنفاوي 76، 2002، م، مطبعة الاشعاع.
- 20- ينظر: التفسير والمفسرون 30.
- 21- ينظر: التفسير والمفسرون 30.
- 22- من سورة البقرة 195
- 23- ينظر: مناهل العرفان ج 139/2 , و دراسات اصولية 82.
- 24- مناهل العرفان 140/2.
- 25- المسور بن نوفل بن وهيب أبو عبد الرحمن الزهري (ت 64هـ) ينظر: فنون الافنان في عيون القرآن، للجوزي 22، تحقيق: د.حسن ضياء الدين عتر، ط 1، 1987، دار البشائر الاسلامية، بيروت.
- 26- مناهل العرفان 141/2-142
- 27- ينظر: ترجمة القرآن الكريم د. نجدة رمضان 93، ط 1 (ب.ت).
- 28- مسند الإمام احمد بن حنبل 186/5 وقد ورده بطريق آخر، دار صادر، بيروت (ب.ت)، وكنز العمال في سنن الأقال والأفعال، للمتقي الهندي 395/13، تحقيق: بكري حياني، 1409، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- 29- ينظر: ترجمة القرآن الكريم د. نجدة رمضان 97 .
- 30- من سورة التوبة 32
- 31- مؤلف إيرلندي شهير , كان من الملحنين في الاديان حاز على جائزة نوبل 1925 (ت 1950 م)، ينظر: التفسير الكاشف، محمد جواد مغنية 233/7، ط 3، 1400هـ، دار العلم ،بيروت.
- 32- ترجمة القرآن الكريم د. نجدة رمضان 76 .
- 33- يعود أصل السلاجقة الى اترك بلاد ماوراء النهر دخلوا الى الدولة العباسية (448-656هـ)، ينظر: تاريخ الذهبي 42/29، تحقيق: د. عمر عبدالسلام، ط 1، 1987، دار الكتاب العربي، بيروت.
- 34- ينظر: الاستشراق والدراسات الاسلامية ،د. عبد القهار داود العاني 23، ط 1، 2001، دار الفرقان للنشر والتوزيع.
- 35- ينظر: في محاولات تقديم القرآن وترجمته والرد عليها، د. عبد الحكيم العبد 48، 2007، الهيئة المصرية العامة.
- 36- ينظر: القرآن الكريم في عالم الترجمة والنشر والتكريم ،أ.جاسم عثمان مرغي 11، ط 1، 2001، مؤسسة البلاغ، بيروت.
- 37- ينظر: مناهل العرفان 105/2.
- 38- من سورة يوسف : 2.

- 39- هو الإمام أبو محمد بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي (ت456 هـ)، ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحى الدمشقي، 3/299، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- 40- ينظر: دراسات أصولية في القرآن الكريم 89، .
- 41- ينظر: مناهل العرفان 125/2.
- 42- ينظر: المصدر نفسه 154/2.
- 43- هو الشيخ جمال الدين المقداد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن محمد السيوري الحلبي الأسيدي (ت826 هـ)، ينظر: كنز العرفان، للسيوري 5/2، تحقيق: السيد محمد القاضي، (ب.ت).
- 44- ينظر: كنز العرفان 67/2.

المصادر

بعد القرآن الكريم

- 1- الاستشراق والدراسات الاسلامية، أ. د عبد القهار داود العاني، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ط1، 2001م-1421 هـ.
- 2- تاريخ الذهب، تحقيق: د. عمر عبدالسلام، ط1، 1987، دار الكتاب العربي، بيروت.
- 3- ترجمة القرآن وأثرها في معانيه، د. نجدة رمضان الطبعة الاولى .
- 4- التفسير الكاشف، محمد جواد مغنية، ط3، 1400 هـ، دار العلم، بيروت.
- 5- التفسير والمفسرون، د. محمد حسين الذهبي، دار الحديث القاهرة 1426 هـ -2005م
- 6- دراسات أصولية في القرآن الكريم /د. محمد ابراهيم الحفناوي 2002 مكتبة ومطبعة الاشعاع .
- 7- في محاولات تقديم القرآن الكريم وترجمته والرد عليها/د. عبد الحكيم العبد 2007 الهيئة المصرية العامة .
- 8- فنون الاقنان في عيون القرآن، للجوزي، تحقيق: د.حسن ضياء الدين عتر، ط1، 1987، دار البشائر الاسلامية، بيروت.
- 9- القرآن الكريم في عالم الترجمة والنشر والتكريم، أ. جاسم عثمان مرغي، مؤسسة البلاغ، بيروت ط1-2001 م -1421 هـ.
- 10- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحى الدمشقي، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- 11- علوم القرآن الكريم / د. غانم قدوري محمد - مطبعة دار الحكمة بغداد 1990 م .
- 12- كنز العرفان، للسيوري، تحقيق السيد محمد القاضي (ب.ت).
- 13- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقي الهندي، تحقيق: بكري حياني، 1409، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- 14- لسان العرب، لأبن منظور، الناشر: أدب الحوزة (ب.ت)
- 15- مباحث في علوم القرآن /مناح القطان - مكتبة وهبة ط14-2007 م
- 16- مجلة نون والقلم، السنة الثالثة 1429 هـ -2008 م، تصدر عن المركز الوطني لعلوم القرآن - بغداد .
- 17- المنار في علوم القرآن لمحمد علي الحسن، (ب.ت).
- 18- مناهل العرفان، للشيخ عبد العظيم الزرقاني، الناشر المكتبة التوثيقية (ب.ت).
- 19- مجلة حوليات التراث، العدد3، جامعة تلمسان 2005 الجزائر .
- 20- مسند الإمام ابن حنبل، الناشر دار صاد، بيروت، (ب.ت).